

عدم تجاذب القول الخلاق وتجاوز العقل الخلاق في قوله
ويستثنى بقية لادم لها سائل فلا ينحس بلعيا على المشهور
كذا عبارات المتأخر وكان باعتبار النظر الى القولين وعبر
عنه في الروضة بالظاهر وكان باعتبار طريقة القولين
كناية التنبيه وذلك في وقتين وهو حسن من سيات
الاذكياء وقد عبر في التأخر عما تجاذبه الخلاق على حد ذاته
وهو كثير كقولهم ولذا في قوله نحو لا يجركم الطرف قلت
ذال القول اظهر واقعه اعلم فاشارة الى قوة الخلاق وذكر س
سبع او ثمان طرق لطريقة القولين فنبه بذلك لاطرافها على ما
ببعض مدة قلم في بعض نسطر وهو انه يعنى عن وقوع
ما لا نفوس له سائلة وعن نجس لا يجركم الطرف على المايح
والثوب اذ حكم المايح وحكم الماهنا واحدهما قال في
الدقائق ثابتهما لا ينحسان وعبر عنهما بالتنبيه بقوله
وقيل قولان ثالثهما ينحسان قطعا رابعهما لا ينحسان
قطعا خامسهما ينحس المايح ويزال الثوب قولان سدسهما
ينحس الثوب ويزال المايح قولان سابعهما ينحس المايح دون
الثوب ثامنهما ينحس الثوب دون المايح وكذا سابع
اصطلاحاته في هذا الكتاب فابن تذهبون **تفسيرية**
قول المصنف قلت الاظهر الاصح او المذهب ونحو ذلك
بوجوده في باب حكاية الجمل كما هو معني قوله امام النحو
حيث قال انما وضعت قلت ليحاكي بها فان كان
كلها

كلما لا قول يعنى ان يحكي به الكلام اي الجملة وينصب بها القول
اي المزمع نحو قلت كلمة وكلما ما وحكاية الجمل الجملة بها نحو
قلت زيد كزيد مثلا ومن ثم اختلف في قال هل هو متعد
ويوظف ام كلام امام النحو ولازم ويوظف ام كلام بعضهم
ويؤاد عما التعدية نظرا فان الذات لا يمكن النطق بها
واللرؤي الناطق بالما ومات الناطق بالهم مثلا والمعني
المزمع يستوي في العمل فيه المتعدي واللازم **خافية**
لحسن ما رسمت به الجملة اصطلاحا انها وضع لا فادة نسبية
قوله والا فالمشهور اي وان لم يقو الخلاق في تجاذب
ذلك القول بان لا يتجاوز به الاصحاب اما المدمر رجحان
دليله لثخاف احد تلك الرجحات المتقدمة عنه ولتعارض
الدلة فيه ولاستوائهما او نحو ذلك من متايل الرجحان
المذكور فيقول المؤلف هيئذ كقول ويجعل الاستصحاب
بالدهن النجس على المشهور وكقوله او في صلاة لا تسقط
به بطلت في المشهور الي غيره ذلك لطيفة **هذه**
الاصطلاح الجارية في القولين او الاقوال الجارية بينه
ايضا من غير فرق في الوجهين او الواجب كما عبر به فابلا
وحيت اقول الاصح او الصحيح فن الوجهين او الواجب
فان قوتي الخلاق قلت الاصح كقول قلت الاصح
كقوله حل قلب ورقه يعود والافالصحيح كقوله
وكذا اجلده على الصحيح فالاصح في الوجهين او الواجب